

واقع الآليات والبرامج الداعمة للصناعة التقليدية والحرف في الجزائر

The reality of mechanisms and programs supporting traditional industry and crafts in Algeria

عبد اللطيف علاوي

المركز الجامعي نور البشير البيض - الجزائر
allaouiabdellatif32@yahoo.fr

صلاح الدين ضيف*

المركز الجامعي نور البشير البيض - الجزائر
s.dif@cu-elbayadh.dz

تاريخ النشر: 2024/12/31

تاريخ القبول: 2024/12/20

تاريخ الإرسال: 2024/11/10

ملخص:

يتناول هذا المقال دراسة لواقع مختلف الآليات القانونية والمؤسساتية المنتهجة من طرف الدولة لدعم الصناعة التقليدية والحرف في الجزائر، وذلك من خلال عرض وتقييم الإطار التشريعي والمؤسساتي المنظم لهذا القطاع وكذا البرامج الحكومية والتدابير الموجهة لتأهيل وتكوين الحرفيين، وذلك بهدف معرفة مدى فعالية هاته الآليات والبرامج في ترقية النشاط الحرفي، مع تبيان التحديات والعراقيل التي تحول دون الوصول إلى الأهداف المرجوة ويختتم البحث بتقديم توصيات تهدف إلى تعزيز الصناعات التقليدية.

كلمات مفتاحية: صناعة تقليدية. البرامج التأهيلية. حرف.

Abstract:

This article examines the current state of various legal and institutional mechanisms adopted by the state to support traditional industries and crafts in Algeria. It does so by presenting and evaluating the legislative and institutional framework governing this sector, as well as the governmental programs and measures aimed at training and qualifying artisans. The objective is to assess the effectiveness of these mechanisms and programs in promoting artisanal activities, while also identifying the challenges and obstacles that hinder the achievement of desired objectives. The study concludes with recommendations aimed at strengthening the traditional industries.

Keywords: Traditional Industry. Training Programs. Crafts.

مقدمة

يكتسي موضوع الصناعات التقليدية والحرف لدى الباحثين بمختلف تخصصاتهم طابعا مميزا، فلا يمكن النظر إليه أو دراسته على أساس أنه قطاع اقتصادي بحت، فهو قبل ذلك مرآة تعكس تاريخ الشعوب وإرثها الحضاري، والذي تناقلته الأجيال عبر الزمن بفضل جهود الحرفيين، غير أنه وفي السنوات الأخيرة ومع التطور التكنولوجي الحاصل واستعمال الآلات يواجه هذا القطاع تحديات كبيرة ومخاطر منها عزوف الشباب عن ممارسة الحرف، ونقص واختفاء بعض المنتجات الحرفية.

وقد عملت الجزائر منذ الاستقلال على ترقية وتعزيز قطاع الصناعات التقليدية والحرف وتحسين ظروف الحرفيين، والملاحظ مؤخرا التوجه والاهتمام أكثر بهذا القطاع التنموي الذي يشكل قيمة اقتصادية مضافة، تساهم في تنويع الصادرات وكذا توفير مناصب عمل للشباب مما يعزز الاقتصاد الوطني.

وفي هذا الصدد تمثلت الجهود المبذولة من طرف الدولة في العديد من الآليات القانونية والمؤسسية لتنظيم وهيكل هذا القطاع، بالإضافة إلى مجموعة من البرامج والإجراءات والتحفيزات للمؤسسات التقليدية الحرفية، وهذا كله بغرض تطوير وتعزيز القطاع وتذليل الصعوبات والعراقيل التي تحول دون ترقيته.

على ضوء هذا التقديم نطرح الإشكالية التالية: ما مدى مساهمة الآليات والبرامج التي اعتمدتها الجزائر في دعم وتعزيز قطاع الصناعة التقليدية والحرف؟

وتتبقى عن هاته الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي القوانين والمؤسسات التي تضبط وتؤطر الصناعة التقليدية؟
 - ما هي البرامج التي وضعتها الدولة لتعزيز النشاط الحرفي؟
 - ما هي أبرز التحديات التي تعيق تطور قطاع الصناعة التقليدية والحرف؟
- منهج البحث:** اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى أهداف البحث وذلك باستعراض القوانين والإجراءات وكذا هيئات التأطير والدعم المالي التي اعتمدتها الجزائر ومن ثم تحليلها.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

- إبراز إسهامات التشريع في ترقية الصناعة التقليدية
- تحديد هيئات تأطير وتمويل المؤسسات التقليدية الحرفية
- تحديد العراقيل والصعوبات التي تعترض النشاط الحرفي

للإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية تم الاعتماد على خطة من قسمين، أين سنتناول الإطار التشريعي والمؤسسي المنظم للصناعة التقليدية (أولا)، ثم البرامج التأهيلية كآلية لتعزيز الصناعة التقليدية ومواجهة التحديات (ثانيا).

أولاً: الإطار التشريعي والمؤسساتي المنظم للصناعة التقليدية والحرف

سوف نتناول في هذا المحور إسهامات المشرع الجزائري كآليات قانونية في تنظيم الصناعة التقليدية وكذا نشاط الحرفي، بالإضافة إلى الهياكل والمؤسسات التي أوجدتها الدولة كآليات لتمويل ومرافقة الحرفيين.

1. إسهامات التشريع في تنظيم الصناعة التقليدية

سننتقل إلى تعريف الصناعة التقليدية وتصنيفاتها، وتحديد نشاطاتها وكذا أشكال ممارستها، كل هذا ضوء القوانين والنصوص التي جاء بها المشرع الجزائري لمعرفة مدى فاعليتها على أرض الواقع في تعزيز وتحسين هذا النشاط.

1.1. تعريف الصناعة التقليدية

قدم المشرع الجزائري تعريفا للصناعة التقليدية والحرف من خلال المادة 4 من الأمر 96-01 حيث عرفها على أنها كل نشاط أو عمل تغلب عليه المساهمة اليدوية حتى وإن استعملت بعض الآلات فيه، كما يشترط أن يكون هذا النشاط رئيساً ودائماً كما قام بتقسيم الصناعة التقليدية إلى ثلاثة أقسام رئيسية هي¹:

1.1.1. الصناعة التقليدية والصناعة التقليدية الفنية: تُعرف بأنها كل صناعة يغلب عليها العمل

اليدوي، حيث يستعين الحرفي في بعض الأحيان بالآلات لصنع أشياء نفعية أو فنية ذات طابع حرفي وتتقسم هذه الصناعة حسب وظيفة منتجاتها إلى نوعين:

أ. صناعة تقليدية فنية: عندما تتميز بالأصالة، التفرد، والإبداع.

ب. صناعة تقليدية وظيفية: يميز هذا النوع عن سابقتها بعدم الحاجة إلى خبرة فنية عالية من الحرفي،

حيث يعتمد على تصاميم فنية بسيطة، تتميز بالطابع التكراري وتوزيع المهام في جميع مراحل الإنتاج.

2.1.1. الصناعة التقليدية الحرفية لإنتاج المواد: وهي تشمل جميع المنتجات المصنوعة من مواد

استهلاكية عادية، والتي لا تحمل طابعاً فنياً خاصاً، كما أنها موجهة إلى العائلات وقطاعات الصناعة والزراعة.

3.1.1. الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات: فتتضمن جميع النشاطات التي يمارسها الحرفي والتي تقدم

خدمات خاصة مثل الصيانة أو التصليح أو الترميم الفني.

ومع صدور المرسوم التنفيذي رقم 97-390 المؤرخ في 19 أكتوبر 1997، الذي يتضمن شروط تسليم

علامات الجودة والأصالة ودمج منتجات الصناعة التقليدية²، يلاحظ أن المشرع لم يحدد معنى الإبداع

والأصالة، مما يثير تساؤلات حول معايير تقييم المنتجات التقليدية. كما أن المرسوم اكتفى بتحديد الخصائص

التي يجب توفرها في المنتج التقليدي الفني ليتم منحه علامة الجودة، التي تصدر عن الوكالة الوطنية للصناعة

التقليدية، بعد مصادقة الوزير، وهو ما يُعتبر علامة ضمان من الدولة لجودة وأصالة المنتج الفني الجزائري³.

هذا وفي إطار تنظيم وتحديد الأنشطة حدد المشرع أيضا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 قائمة نشاطات الصناعات التقليدية والحرف، حيث قُسمت إلى أربعة وعشرون (24)⁴ قطاعًا، مرتبة وموزعة على ثلاث (03) ميادين أساسية، هذا التنظيم يعكس الجهود المبذولة لتنظيم القطاع وهيكلته، كما يظهر تقدما نسبيا لكنه يحتاج إلى آليات أكثر تفصيلا ووضوحا لضمان الحفاظ على الهوية الثقافية والتقاليد الفنية.

2.1. أشكال ممارسة الصناعة التقليدية

بالنظر إلى المادة الخامسة من الأمر 01-96 نجد أنها قد حددت كفاءات الممارسة⁵ على النحو التالي:

1.2.1. الحرفي الفردي:

لم يقدم المشرع الجزائري تعريفا للحرفي ولكنه اكتفى في المادة العاشرة من الأمر 01-96 بالشروط الواجب توفرها لاكتساب صفة الحرفي وهي التسجيل في سجل الصناعة التقليدية والحرف وممارسة أحد الأنشطة المنصوص عليها مع إثبات تأهيل يسمح له بممارستها⁶.

2.2.1. تعاونية الصناعة التقليدية والحرف:

تم ضبط مفهوم التعاونية في الأمر 01-96، حيث عُرفت على أنها شركة مدنية يُكونها أشخاص، ولها رأس مال غير قار، وتقوم على حرية انضمام أعضائها الذين يتمتعون جميعًا بصفة الحرفي.

3.2.1. مقالة الصناعة التقليدية والحرف:

تم إدراج مفهوم المقولة الحرفية لأول مرة في القانون 82-12⁷ بالمادة 4، ثم عُرفت بموجب الأمر 01-96، حيث تم تقسيمها إلى قسمين:

أ. مقالة الصناعة التقليدية: تُعرف بأنها كل مقولة مكونة حسب أحد الأشكال المنصوص عليها في

القانون التجاري الجزائري وتتوفر على الخصائص التالية:

- ممارسة أحد نشاطات الصناعة التقليدية والحرف.

- تشغيل عدد غير محدد من العمال الأجراء.

- إدارة يشرف عليها حرفي أو حرفي معلّم، أو بمشاركة أو تشغيل حرفي آخر على الأقل يقوم بالتسيير التقني للمقولة عندما لا يكون لرئيسها صفة الحرفي.

ب. المقولة الحرفية لإنتاج المواد والخدمات: تتوفر فيها نفس شروط مقولة الصناعة التقليدية، مع

اختلافات تتعلق بالنشاط الذي تمارسه، حيث يتعين عليها:

- ممارسة نشاط الإنتاج أو التحويل أو الصيانة أو التصليح أو أداء الخدمات في ميدان الحرف لإنتاج المواد والخدمات.

- تشغيل عدد من العمال الأجراء الدائمين أو صناع لا يتجاوز عددهم عشرة عمال، حيث لا يُحسب

ضمنهم كل من رئيس المقاوله والأشخاص ذوي الروابط العائلية مع الرئيس (مثل الزوج أو الأصول أو الفروع)، بالإضافة إلى المتدربين الذين لا يتجاوز عددهم ثلاثة ويربطهم بالمقاوله عقد تمهين. ونشير هنا إلى أن المشرع لم يحدد بوضوح كيف يمكن الانتقال بين الأشكال المختلفة، مما قد يُشكل عائقاً أمام الحرفيين الذين يرغبون في توسيع نطاق أعمالهم. كما أن عدم تحديد الشروط اللازمة قد يترك مجالاً للتفسير، مما يستدعي الحاجة إلى مزيد من التوضيح التشريعي لتعزيز الاستقرار والوضوح في ممارسات الصناعة التقليدية.

2. الاهتمام بالإطار الهيكلي والمؤسساتي للصناعة التقليدية والحرف

عملت الدولة على خلق بيئة ملائمة تمكن الحرفيين من تطوير منتجاتهم وتحسين جودتها، وهذا من خلال استحداث هيئات تعمل على تأطير الحرفيين بالإضافة إلى المؤسسات التي تُعنى بتقديم الدعم الفني والمالي والإداري. بما يواكب التحديات والفرص المتاحة في الأسواق المحلية والدولية.

1.2.1. هياكل التأطير والدعم

تمثل هياكل التأطير والدعم آلية لتعزيز القطاع مما يساهم في تحقيق تنمية محلية مستدامة من خلال تعزيز الروابط بين الحرفيين والإدارة، وتوفير الدعم اللازم لهم، ويمكن تصنيفها إلى هياكل وطنية وهياكل محلية وهي:

1.1.2. الهياكل الوطنية: وتتمثل في:

أ. الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية: تم إنشاء هذه الغرفة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-101⁸، والذي تم تعديله بالمرسوم التنفيذي رقم 14-82⁹، تعمل الغرفة بالتعاون والتنسيق مع 48 غرفة محلية للصناعة التقليدية والحرف المنتشرة عبر البلاد كما تُعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، وتخضع لوصاية الوزير المكلف بالصناعة التقليدية. تُعد الغرفة منتدى لتمثيل المهن الحرفية، وتعتبر شريكاً رئيسياً للسلطات المحلية والوطنية في جميع المجالات المعنية بتنمية قطاع الصناعة التقليدية والحرف وذلك من خلال العديد من المهام من بينها:

- مسك البطاقة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف وتنظيمها.
- تنظيم التشاور بين الحرفيين وتجمع آرائهم في المسائل التي تعرضها عليها الإدارة لدراستها وإبداء رأيها فيها.
- تزود السلطات العمومية، بمبادرة منها أو بناء على طلب هذه السلطات، بالمعلومات والآراء والمقترحات المتعلقة بالمسائل التي تخص بطريقة مباشرة أو غير مباشرة قطاع الصناعة التقليدية والحرف على الصعيد الوطني.
- تقوم بكل عمل يرمي إلى ترقية قطاع الصناعة التقليدية والحرف وتنميته وانتشاره، لاسيما في اتجاه الأسواق الخارجية.

ب. الوكالة الوطنية للصناعة التقليدية: أنشئت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-313¹⁰ المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 92-12¹¹ وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع

بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. تهدف الوكالة إلى الحفاظ على كافة الأنشطة المتعلقة بالصناعات التقليدية والفنية، وكذلك ترقيتها وتنشيطها وتوجيهها وتطويرها عبر المساهمة والمشاركة في تنظيم المعارض الوطنية والدولية بهدف التعريف بالمنتج المحلي التقليدي لدى الدبلوماسيين الأجانب المعتمدين بالجزائر وترقية الصناعة التقليدية كمورد للثروة خارج المحروقات.

2.1.2. الهياكل المحلية:

أ. غرف الصناعة التقليدية والحرف: أنشئت عام 1992، وتم إعادة تنظيمها فعلياً بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-100¹²، الذي تم تعديله بالمرسوم التنفيذي رقم 16-1354¹³، الذي يحدد تنظيم غرف الصناعة التقليدية والحرف. تُعتبر هذه الغرف منتدى حقيقياً لتمثيل المهن الحرفية على المستوى المحلي، وتجمع بين الإدارة والحرفيين وممثليهم. تشمل مهامها تسجيل الحرفيين، دعمهم، ومرافقتهم في عملية التأهيل، وتطوير المنتجات وتسويقها، بالإضافة إلى خلق فضاءات ونشاطات اقتصادية تساهم في التنمية المحلية.

ب. فضاءات ترقية أخرى: تديرها غرف الصناعة التقليدية والحرف، وهي تشمل دور الصناعة التقليدية، مراكز الشراء، مراكز الصناعات التقليدية، ورشات التدريب والإنتاج، مراكز دمج الزرابي، مراكز العرض والبيع، مراكز الامتياز، والمراكز التقنية لقوى الصناعة التقليدية¹⁴.

2.2. أجهزة الدعم المالي

توفر أجهزة الدعم المالي من صناديق ووكالات المساندة والاستشارة القانونية والفنية للحرفيين وأصحاب المشاريع من الشباب، حيث تقدم لهم المعلومات الضرورية ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي لتنظيم أنشطتهم. وتقوم بدور الوسيط بين البنوك والمؤسسات الحرفية لتسهيل حصولهم على التمويل، وذلك استناداً إلى اتفاقيات مبرمة بين الأطراف، وسنأتي على ذكر هاته الأجهزة مع محاولة تحليل مدى فاعليتها ومساهمتها على أرض الواقع.

1.2.2. الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المادة 184 من قانون المالية لسنة 1992، وقد حُدِدت آلية عمله وموارده في المرسوم التنفيذي رقم 08-301¹⁵ وقد تم تجميد هذا الصندوق حتى صدور القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 رمضان عام 1430 الموافق 6 سبتمبر 2009 والذي يحدد مدونة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-066 الذي عنوانه الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية.

وقد أولت السلطات العمومية أهمية خاصة تجاه هذا الصندوق، حيث شهد انتعاشاً ملحوظاً من خلال زيادة مداخله، كما تم توسيع مدونة النشاطات المشمولة بالدعم وتتمثل مهام هذا الصندوق في:

- دعم تكوين أرباب العمل في المؤسسات الحرفية وتقديم المرافقة اللازمة لهم.
- إنجاز جميع الدعائم التطويرية الموجهة لنشاطات ومنتجات الصناعة التقليدية.

- تحفيز المؤسسات الحرفية على المشاركة في الدورات التكوينية المتعلقة بالمجالات التقنية أو إدارة الأعمال أو دراسات السوق، التي تُنظم من قبل هيئات جزائرية وأجنبية.
- تنظيم الملتقيات والمعارض الوطنية والدولية المتعلقة بالصناعة التقليدية، مع التركيز على تمويل المؤسسات الحرفية ذات الطابع الفني.

2.2.2. الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

- أنشأت الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-329¹⁶ حيث كانت في السابق تسمى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ويأتي هذا التغيير مواكبة لتوجه الدولة نحو تعزيز المقاولاتية ومرافقة الشباب في تجسيد مشاريعهم، حيث تم إدراج مهام جديدة للوكالة تتناسب مع هذا التوجه من بينها:
- إعداد بطاقات وطنية للنشاطات القابلة للاقتراح من قبل الشباب حاملي المشاريع مع التنسيق مع مختلف القطاعات.
 - تحفيز الشباب على إنشاء وتطوير الأنظمة البيئية استنادًا إلى فرص الاستثمار المتاحة في القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلية والوطنية.
 - العمل على تحديث وتوحيد معايير إنشاء المؤسسات المصغرة مع مرافقتها ومتابعتها.
 - تحسين وتطوير آليات إدارة وتسيير الوكالة من خلال التوجه إلى الرقمنة الحقيقية.
 - العمل على إقامة شراكات مع دول رائدة في المجال لتبادل الخبرات ونقل التجارب
- بخصوص الشروط التي وضعتها الوكالة، فقد تم إلغاء شرط البطالة كما تم تحديد السن بين 19 و40 سنة لحاملي المشاريع.

3.2.2. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

- تم تأسيس الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي 04-14¹⁷، والذي عُدَّ بموجب المرسوم الرئاسي 08-10¹⁸، وتعمل الوكالة كآلية أساسية لمكافحة البطالة والفقر. ويأتي برنامج القروض المصغرة ضمن سياسة الدعم الاجتماعي التي تنتهجها الحكومة وذلك بهدف تمكين الأفراد من تحقيق متطلباتهم، وتحسين مستوى المعيشة، وإتاحة فرص عمل، من خلال تمويل مشاريعهم الصغيرة.
- تستهدف الوكالة الأشخاص المبادرين القادرين على خلق مناصب شغل ذاتية ومستدامة، إضافة إلى الفئات التي تفتقر إلى دخل ثابت كالحرفيين، أو التي لديها مداخيل غير منتظمة، مثل ربات البيوت، والعاطلين عن العمل، وحاملي المشاريع.
- لا تزال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعيدة عن ما تتطلبه المقولة المصغرة للصناعات التقليدية والحرف لأن الدعم المالي و التمويل وحده لا يكفي بل تحتاج إلى مرافقة ومتابعة مستمرة وتوفير مجال للمنافسة من خلال التطور والتقدم التكنولوجي الذي يجب إدخاله في أساليب الانتاج، وكذلك رغبة المستفيدين للقروض الإسلامية وكذلك أهمية مراعاة متطلبات السوق والقدرة التنافسية.

4.2.2. وكالة التنمية الاجتماعية

تأسست وكالة التنمية الاجتماعية بموجب قانون المالية لعام 1996¹⁹ والمرسوم التنفيذي 96-232²⁰، كمؤسسة عمومية تهدف إلى مكافحة الفقر والتهميش الاجتماعي وتحسين جودة الحياة في مختلف المجالات، تتضمن أهداف الوكالة دعم المؤسسات الصغيرة، بما في ذلك المؤسسات الحرفية. ومن الجدير بالذكر أن وكالة التنمية الاجتماعية تتواجد في العديد من الدول حول العالم لدعم الفئات المحرومة اجتماعياً وتعتبر النساء ربّات المنازل من الفئات الأقرب التي تحتاج إلى الدعم، حيث يمكنهن ممارسة الحرف في الأوقات والأماكن التي تناسبهن، بما في ذلك داخل منازلهن حيث يتميز هذا النوع من النشاط بتكلفة منخفضة بالإضافة إلى استخدام تقنيات بسيطة وغير معقدة.

5.2.2. صندوق الزكاة

صندوق الزكاة هو مؤسسة دينية²¹ ذات طابع اجتماعي تتولى العمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف هاته الأخيرة توفر له الإطار القانوني وفقاً للقانون الذي ينظم المسجد. فيما يتعلق بدعم الصناعات التقليدية عبر صندوق الزكاة، تم توقيع اتفاقية إطار بين وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف بهدف تعزيز التنمية الاقتصادية، بما في ذلك تنمية الصناعات التقليدية والحرف وتهدف هذه الاتفاقية إلى إدماج الحرفيين المتخصصين في مجالات البناء والتأثيث، وإحياء مشروع اللباس الموحد للحجاج من خلال إسناد هذه المهمة الحرفيين، كما تم تخصيص نسبة من إعانة الصندوق لدعم الشباب الراغبين في ممارسة أنشطة حرفية²².

6.2.2. الوكالة الوطنية لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تأسست الوكالة الوطنية لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي 05-165²³، لتنفيذ السياسة الوطنية الهادفة إلى تطوير هذا النوع من المؤسسات وتهدف الوكالة إلى تعزيز الصناعات التقليدية والحرف من خلال نقل التكنولوجيا وتشجيع الابتكار والإبداع لدى المؤسسات الحرفية، مما يساهم في رفع مستوى تأهيل الحرفيين مع الحفاظ على جودة الإنتاج اليدوي. تسعى الوكالة إلى تحقيق عدة أهداف، منها²⁴:

- خلق فرص عمل للشباب من خلال استثمارات بسيطة وغير مكلفة مقارنة بأنشطة أخرى.
- تعزيز النشاطات الاقتصادية على المستويات المحلية والريفية.
- الحفاظ على التراث الثقافي من خلال دعم المؤسسات التقليدية والحرفية.

7.2.2. الصندوق الوطني للبطالة

تم تأسيس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في عام 1994 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188، والذي يتضمن القانون الأساسي²⁵، ويهدف الصندوق إلى تخفيف الآثار الاجتماعية الناتجة عن تسريح العمال في القطاع الاقتصادي،

يسعى الصندوق إلى دعم تأسيس وتوسيع النشاطات لفائدة البطالين الذين تتراوح أعمارهم بين 30 و50 سنة، وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم 19-58²⁶ الصادر سنة 2019 نجد أن الصندوق اتخذ توجهاً جديداً يتمثل في تقديم الدعم المالي لإعادة إدماج البطالين في سوق العمل، عبر تمويل المؤسسات المصغرة والتي من بينها المؤسسات الحرفية، وتوفير المرافقة والمتابعة خلال مراحل إنشاء النشاط، والتصديق على المؤهلات المهنية، والمساعدة في دراسة المشاريع المقدمة إلى لجان الانتقاء والاعتماد.

ثانياً: البرامج الترقية كآلية لتعزيز النشاط الحرفي ومواجهة التحديات

سوف نتطرق في هذا المحور إلى تحليل مختلف البرامج الترقية، التي تبنتها السلطات من أجل تطوير المؤسسات الحرفية، وتشجيع الحرفيين على تحسين عملهم، ومن خلال نتائج التحليل سنخرج بأهم العراقيل والصعوبات الموجودة حالياً على مستوى هذا القطاع.

1. البرامج الترقية

يمكن تصنيف البرامج الترقية حسب أهدافها إلى صنفين: الصنف الأول يشمل البرامج الموجهة لعملية تكوين وتأهيل الحرفيين بهدف رفع مستوى الكفاءة المهنية وتعزيز المهارات الفنية والصنف الثاني برامج تعمل على تحفيز وتشجيع الحرفيين والترويج لمنتجاتهم عبر الأسواق الوطنية والدولية، سنحاول التفصيل أكثر في سياسات هاته البرامج لمعرفة مدى فاعليتها ونجاحتها في تعزيز وترقية النشاط الحرفي.

1.1. البرامج التكوينية والتأهيلية

1.1.1. برنامج التعاون الجزائري الألماني لدعم تآزر الحرفيين

يأتي هذا البرنامج في إطار التعاون بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية سابقاً والوكالة الألمانية للتعاون التقني. تستند فكرة البرنامج إلى تجربة ناجحة نفذتها الوكالة الألمانية في البرازيل عام 1990. ويعرف البرنامج بأنه مركز للتواصل بين المقاولين الحرفيين العاملين في نفس الحرفة أو في حرف مختلفة، حيث يلتقون لتبادل الخبرات ومناقشة التحديات المشتركة، تحت إشراف وتنظيم مستشار نوكلس المعين من قبل الغرفة. يشكل هذا البرنامج مثلاً للتعاون بين الجزائر وألمانيا، حيث يستفاد من خبرات المؤسسة الألمانية للتعاون الدولي، خاصة في مجالات تطوير نظم المعلومات، التمويل المصغر، وأنظمة الإنتاج المحلي، بالإضافة إلى دعم الحرفيين في تصدير منسوجات الزرابي²⁷.

يهدف البرنامج إلى تحسين أداء غرف الصناعات التقليدية وتعزيز الربط الشبكي بينها وبين المؤسسات الحرفية. كما أنه يمثل نواة للتواصل تتيح تبادل الأفكار والخبرات، كما يُسهم في تحديد هيكلة وتنظيم الطلب على الخدمات من القاعدة إلى القمة.

إن محاولتنا لتقييم برنامج تجمعات الحرفيين NUCLEUS للتقريب بين غرف الصناعة التقليدية والحرف والحرفيين محلياً، يظهر بأنها آلية فعالة لتطوير خدمات دعم وتطوير المقاولات، حيث تسمح للغرف القيام بما يلي²⁸:

- تطوير خدمات جديدة حسب طلبات الحرفيين الاستشارة، والتكوين واقتراح مشاريع الدعم.
- ربط علاقات العمل والتعاون وتحسينها بين الحرفيين والقطاعات الشريكة الأخرى محليا وترقية كل أشكال الشراكة لتسيير مساهمة الحرفيين في بيئتهم المحلية وفي نشاطات إنتاج القيمة المضافة.
- تحفيز الانخراط وتوليد مداخيل جديدة من خلال تقديم الخدمات غير المجانية.
- إضفاء الصبغة الاحترافية على نشاطات تطوير جماعات الضغط باعتبارها معبرة عن مصالح حقيقة نابغة من الميدان.

2.1.1. نظام الإنتاج المحلي:

بدأ تنفيذ برامج نظام الإنتاج المحلي في سنة 2007 كنموذج تنظيمي فعال، يهدف إلى تسهيل عملية التنسيق والتنظيم بين الحرفيين والمقاولين بغرض تحقيق تنمية مستدامة في قطاع الصناعات التقليدية، مع السعي لمعالجة التحديات التي تواجه هذا القطاع. وقد تم إطلاق هذه المبادرة لتعزيز الاستقرار الاقتصادي على المستوى المحلي ودعم الحرفيين في مناطقهم.

يعد هذا النظام شكلاً من أشكال التعاون الوظيفي أو "التآزر"، حيث يتم التنسيق بين عدد من الخدمات والوظائف لمؤسسات متعددة دون اندماج رسمي، مما يسمح لها بتحقيق نمو أكبر كما يتكون هذا التشكيل من مؤسسات صغيرة متجمعة في نطاق جغرافي قريب حول حرفة أو منتج معين، مع المحافظة على شبكة علاقات رسمية وغير رسمية فيما بينها ومع محيطها الاجتماعي والثقافية هاته العلاقات تولد آثاراً إيجابية تعود بالنفع على كافة المؤسسات ضمن هذا النظام²⁹.

من مزايا نظام الإنتاج المحلي للحرفي أنه يعمل على:

- تعزيز التنافسية في السوق الأمر الذي يسهم في تحسين القدرات الاقتصادية.
- تفعيل شبكات الاتصال بين المقاولين (الحرفيين) لتعزيز تبادل الخبرات والمعارف.
- إنشاء شبكات تضامن وتعاون تجمع الحرفيين والمؤسسات العامة والخاصة.
- خلق استراتيجية تسويقية مشتركة تمكن من اقتحام الأسواق بجهود جماعية.
- تطوير الكفاءات والقدرات المهنية بما يعزز التنافسية والاستدامة.
- إمكانية إنشاء مؤسسات وتخصصات جديدة تعزز التنوع المهني.
- تنمية مراكز للإبداع وذلك من خلال تفاعل المؤسسات مع النسيج الاقتصادي والاجتماعي.
- تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وحتى ينجح هذا النظام في تحقيق أهدافه ويطبق في مختلف ولايات الوطن لا بد من توافر مجموعة من الشروط³⁰ والتي من أهمها:

- الإرادة السياسية والاستراتيجية للمتعاملين في هذا النظام خصوصا فيما يتعلق بتوفير البيئة المؤسسية اللازمة.

- الالتزام القوي من طرف الحرفيين المندرجين داخل هذا النظام بنصوص العقد الذي يربط بينهم.
- وجود عدد كاف من المؤسسات لتمثيل الكتلة الحقيقية.

3.1.1. برنامج "أنشئ وحسن تسيير مؤسستك"

هو برنامج تكويني متخصص في إدارة وتسيير المؤسسات، تم اعتماده من قبل المكتب الدولي للعمل في العديد من الدول حول العالم، يقدم البرنامج منهجية تدريبية تتضمن وسائل عمل أثبتت فعاليتها كما يهدف إلى تعزيز التنمية الاقتصادية وتوفير فرص العمل عبر دعم هياكل تعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، فضلاً عن تحسين أداء هذه المؤسسات من خلال تدريب أصحاب المشاريع ومديريها.

اعتمدت الجزائر هذا البرنامج في سبتمبر 2004 بموجب اتفاق بين المكتب الدولي للعمل ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية سابقاً. ويأتي ذلك في إطار تعزيز روح المبادرة لدى الحرفيين وتمكينهم من إدارة آليات التسيير بشكل فعال في بيئة تتسم بالتغير السريع. كما يوفر البرنامج أدوات لتحليل السوق، استغلال الفرص، إدارة الزبائن، بالإضافة إلى التحكم في الأسعار والإنتاجية³¹.

يعد هذا البرنامج ركيزة أساسية في دعم روح المبادرة بين الحرفيين، مما يساهم في تعزيز النمو الاقتصادي المحلي. من خلال تقديم أدوات فعالة لتمكين الحرفيين من تطوير مهاراتهم في إدارة الأعمال، كما يُعزز البرنامج من قدرة المؤسسات على التكيف مع التحديات المتزايدة في بيئة الأعمال.

4.1.1. برامج التكوين المهني

يأتي التعليم المهني كجزء من الإطار التنظيمي المستحدث للتعليم ما بعد الإلزامي، ويهدف إلى منح المتعلمين مهارات مهنية ليصبحوا قادرين على مزاولة مهنة أو حرفة مع الحصول على شهادة تساعد في الاندماج في سوق العمل.

وقد عملت هيئات قطاع الصناعة التقليدية، بالتعاون مع وزارة التكوين المهني، على إدراج مجالات جديدة للأنشطة الحرفية في قائمة مؤسسات ومراكز والتعليم المهني، مما أدى إلى إنشاء مراكز مهنية متخصصة في قطاع الصناعات التقليدية والحرف³².

تقوم مراكز التكوين المهني بتكوين الفئات التالية:

- الفئات المحرومة في المناطق الريفية.
- المتسربون من المدارس، وذلك عبر مسارات تتضمن التكوين والتأهيل لفائدة هاته الفئة الذين لم يحققوا المؤهلات التعليمية المطلوبة، أو التدريب من خلال الجسور (للحاصلين على شهادة تدريب مهني في تخصص معين).
- النساء العاملات من المنزل (الحرفيات).
- الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة.

إن تقييم واقع التكوين المهني في مجال الصناعة التقليدية ومدى مساهمته يكون من خلال دراسة ميدانية دقيقة إلا أنه وبمنظرة عامة نجد أن الاهتمام بالتخصصات الجديدة أدى إلى عزوف المترشحين عن التخصصات³³ القديمة الأخرى كالخزف والنحاس والنسيج، وأن توريث الحرفة يكون من طرف حرفيين عايشوا الحرفة وليس أساتذة متخرجين من الجامعة لهم تكوين أكاديمي يعتمدون على تعليم التقنيات فقط؛ كما أن مدة التكوين غير كافية ولا تأهل إلى إعطاء صفة معلم حيث عجز المتخرجين عن فتح ورشات وحدهم رغم التسهيلات التي تقدمها الدولة وهذا ما يفرض الاستعانة بحرفي له خبرة.

2.1. البرامج الترويجية والتحفيزية

1.2.1. الجائزة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف

تم إنشاء الجائزة الوطنية للصناعة التقليدية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-273³⁴، والذي تم تعديله مؤخرا بالمرسوم التنفيذي رقم 23-89³⁵ وهذا في إطار تشجيع روح المبادرة والإبداع والابتكار لدى الحرفيين. تهدف هذه الجائزة إلى مكافأة أفضل الأعمال المنجزة من قبل الحرفيين أو التعاونيات أو المقاولات الحرفية في مجالات الصناعة التقليدية والصناعة الفنية. تشمل الجوائز الميداليات، لوحات الشرف، ومكافآت مالية تقدمها الوزارة المكلفة بالصناعات التقليدية كل عام لأفضل منتج حرفي تقليدي وفني.

كما تختار الأعمال المرشحة للجائزة لعدة معايير أهمها: موهبة الإبداع ومهارة المترشح، النوعية التقنية والجمالية للعمل وإمكانية التلاؤم مع سوق الصناعة التقليدية، ويسهر على هذه الجائزة لجنة وطنية تتشكل من شخصيات وطنية لها باع في مجال الصناعة التقليدية والإبداع يعينها السيد الوزير المكلف بالصناعة التقليدية، ويشترط على كل مشارك أن تكون له بطاقة حرفي والبطاقة الجبائية وأن يكون المنتج مسجل في مدونة الحرف للصناعة التقليدية الفنية.

2.2.1. الاحتفال باليوم الوطني للصناعة التقليدية

بموجب القرار الذي يحدد اليوم الوطني للصناعة التقليدية، أعيدت تسمية "اليوم الوطني للصناعة التقليدية" ليصبح، اعتباراً من سنة 2014 وتحديداً في 09 نوفمبر، "اليوم الوطني للحرفي". ويأتي هذا التغيير بهدف جعل الاحتفال شاملاً لكل الحرفيين، دون استثناء أي فئة أو مجال أو نشاط من الأنشطة الحرفية. يسعى الاحتفال إلى إبراز الدور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لقطاع الصناعة التقليدية³⁶ وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية:

✓ على الصعيد الاقتصادي:

- الإشادة بالدور الفعال للقطاع فيما يخص أدائه الاقتصادي لاسيما في مجال خلق مناصب الشغل ومساهمته في تلبية الحاجيات من توفير للمنتجات والخدمات المختلفة.
- توفيره لقاعدة هامة من المعارف المتحركة بين الأجيال عن طريق التكوين والتمهين.
- تشجيع التنافس والإبداع بين نشطاء القطاع.

✓ على الصعيد الاجتماعي:

- التحسيس بالبعد الاجتماعي للصناعة التقليدية والحرف كقطاع مساهم في الحفاظ على الاستقرار والارتباط الاجتماعي وكعامل من عوامل الارتباط الأسري من خلال ضمانه لانتقال الحرفة من الجد إلى الأب إلى الابن.

- التكفل بعدد من الشباب مما يجعله مساهما في الحفاظ على هذه الفئة من كل أشكال الانحرافات.

✓ على الصعيد الثقافي:

- مساهمته في الحفاظ على الإرث الحضاري المتعدد والمتنوع الممتد إلى الأزمنة الغابرة.

- حفاظه على سمة الارتباط والتميز الثقافي للشخصية الجزائرية دوليا، إقليميا وقاريا باعتباره رافدا من روافد الهوية الجزائرية.

3.2.1. المعارض المحلية والوطنية

تُعد هذه المعارض بهدف التطوير الفعلي والحقيقي للمؤسسات على أرض الواقع، وتشجيع انخراط الحرفيين في الغرف، وضم غرف الصناعات التقليدية والحرف إلى الفلك التجاري. من أبرز هذه التظاهرات نجد الصالون الوطني للنحاس في قسنطينة، الصالون الوطني للصناعة التقليدية النحاسية في تمنراست، الصالون الوطني للزربية في غرداية، والصالون الوطني للحلي في باتنة³⁷. تعكس هذه الفعاليات أهمية تنشيط الحرفيين ودعمهم من خلال توفير منصات للتواصل وتبادل الخبرات.

والملاحظ أن هاته المعارض أثبتت أهميتها وقوتها في جذب وإقناع المستهلكين والوسطاء حتى أصبحت إحدى وسائل الربط بين الحرفي والمحيط الخارجي، كما أنها من أهم الوسائل الترويجية لمبيعات الحرفيين³⁸، إذ تساهم بشكل كبير في ترقية وتنشيط الحركة السياحية وتنشيط المبيعات في نفس الوقت بفضل اللقاء المباشر بين الحرفي والسائح أو الزبون.

4.2.1. الصالون الدولي للصناعة التقليدية

يُعتبر هذا الصالون تنويجا لسلسلة من التظاهرات المحلية والوطنية، حيث يعرض أفضل ما قدمته الصناعة التقليدية من منتجات، يعمل هذا الصالون على ترقية منتجات الصناعة التقليدية والفنية³⁹، حيث يهدف إلى:

- التعريف بالتحسن الملموس في نوعية منتوج الصناعة التقليدية الناتج أساسا من التكوين المعتمد من قبل القطاع لصالح الحرفيين خاصة في مجال التصميم⁴⁰.

- التأكيد على احترافية الصالون الدولي للصناعة التقليدية.

- خلق حركة التبادل للمهارات والمعارف والقدرات بين الحرفيين الجزائريين من جهة والحرفيين الأجانب من جهة أخرى.

- تشجيع وتحفيز الحرفيين الجزائريين من أجل بذل الجهد في مجال الإبداع والابتكار لجعل المنتوج التقليدي أكثر تنافسية.

5.2.1. تنظيم أسابيع الصناعة التقليدية الجزائرية بالخارج

تأتي هذه الفعاليات في إطار اتفاقيات التعاون مع البلدان الشقيقة والصديقة مثل تونس ومصر، بهدف تفعيل العلاقات الاقتصادية والتجارية والبحث عن فتح أسواق جديدة وعقد شراكات.

2. التحديات والعراقيل

من خلال تتبعنا لمسار الإصلاحات التي اعتمدتها الدولة في قطاع الصناعة التقليدية للنهوض به وتطويره عبر العديد من الآليات التشريعية والمؤسسية ومختلف البرامج والمخططات، يمكن القول أن القطاع عرف تحسنا ونموا نسبيا، ولكنه مزال بعيدا عن مستوى تطلعات الدولة، وهذا راجع لوجود العديد من التحديات والصعوبات والمشاكل التي تحول دون تنفيذ البرامج والآليات بالشكل اللازم، هاته التحديات والمشاكل تشمل مختلف الجوانب والمجالات المتصلة بالقطاع وقد حاولنا استخلاصها وتحديدها عن طريق تقييم الآليات والبرامج، وهي كالتالي:

1.2. في المجال التشريعي

رغم الإيجابيات التي أتى بها الأمر 96-01، إلا أن هناك حاجة ملحة لإصلاح الإطار التشريعي وذلك لفتح المجال للنشاط الحرفي نحو إمكانية استخدام الآلات بشكل أكبر لتعزيز الكفاءة والإنتاجية مع مراعاة المعايير المعمول بها. إن إعادة النظر في تعريف الحرفي كمؤسسة مصغرة يعد استجابة للواقع العملي، حيث أظهرت الدراسات والاستقراءات الميدانية أن نسبة كبيرة من الحرفيين يعتمدون على العمالة المأجورة بشكل دائم⁴¹. كما يجب إعادة تعريف المقاولو والتعاونية، مع مراجعة الإجراءات التنظيمية الأخرى المتعلقة بسجل الصناعة التقليدية والحرف، والغرف والامتيازات الممنوحة للحرفيين.

2.2. في مجال التمويل

تشكل الصعوبات في الحصول على التمويل عائقاً أمام تنمية الأنشطة الحرفية، بما في ذلك إنتاج المواد والخدمات التقليدية. كما أن خصائص النشاط الحرفي وحجم القروض الصغيرة تمثل عقبات للحرفيين، مما يستدعي إعادة النظر في هذا الجانب لتحديد أنسب الطرق التمويلية. صحيح أن الدولة أوجدت العديد من الآليات التمويلية لدعم أصحاب المشاريع والتي تناولناها سابقاً، إلا أنها قد لا تتناسب العديد من الحرفيين لاعتماد البنوك على الفوائد.

3.2. في مجال ترقية الأنشطة الحرفية

لقد ركزت المساعدات التقنية والمالية على نشاطات الحرف التقليدية والفنية، بينما تمثل الميادين الأخرى أعلى نسب من التسجيلات في سجل الصناعة التقليدية والحرف، إذ تشكل حرف الخدمات 55% بينما تمثل حرف إنتاج المواد 30%، مما يعني أن الصناعة التقليدية والفنية لا تمثل سوى 15% من المسجلين. من المهم الإشارة إلى أن غياب الأدوات والوسائل لتطوير حرف الإنتاج والخدمات لا يعود إلى نقص في البرامج، بل غالباً ما يكون بسبب نقص التمويل⁴².

4.2. في مجال تقديم الدعم للحرفيين

يظل دعم صندوق ترقية نشاطات الصناعة التقليدية موجهاً بشكل كبير نحو تعزيز تمويل المعدات لفائدة الحرفيين، الذين ينظرون إلى هذا الدعم كوسيلة للحصول على مزايا مجانية بدلاً من اعتباره أداة يجب استغلالها لتحسين إنتاجية أنشطتهم.

على الرغم من أن الصندوق يتضمن أبواب إنفاق على الأنشطة الترويجية والتسويقية، إلا أن هذا الجانب لم يشهد إقبالاً من الحرفيين لتمويل عمليات في هذا المجال⁴³. لذلك، وجب إعادة تعريف طبيعة الإجراءات التي تحكم الصندوق، والتكيف مع الواقع الفعلي.

5.2. على مستوى التنظيم والمنافسة

يُعتبر العمل غير الرسمي في السوق الموازية منافساً شديداً لأنشطة الصناعة التقليدية والحرف التي تُمارس ضمن إطار قانوني ومنظم. ما يميز هذه الأنشطة الموازية عدم وجود أي التزامات قانونية لممارسيها، حيث لا يدفعون الضرائب أو الرسوم، ولا ينتسبون إلى صناديق التأمين الاجتماعي، مما يمكنهم من تحديد أسعار منتجاتهم وخدماتهم بشكل منخفض مقارنةً بالحرفيين العاملين رسمياً، بالإضافة إلى عدم الالتزام بجودة المنتجات والخدمات مع إمكانية الغش والتقليد غير المرخص واستخدام مواد أولية رخيصة.

تتميز هذه الأنشطة الموازية بمرونة، حيث يمكنها التوقف في الأوقات الصعبة وضعف الطلب، والعودة للعمل عندما تتوفر الفرص، مما يجعلها أكثر إقبالا من طرف الحرفيين. كما أن الممارسات السائدة في السوق، مثل عدم التعامل بالفواتير وعدم التعامل عبر القنوات البنكية في التبادلات النقدية أدت إلى الحد من تطور القطاع بصفة منتظمة⁴⁴، وأمام هذه الظروف التنافسية غير العادلة، يجد الحرفيون صعوبة في الحفاظ على قدرتهم التنافسية، مما يدفعهم إلى التوقف عن العمل وتغيير مسارهم المهني أو تقليد الآخرين والتحول إلى السوق الموازية.

6.2. صعوبة الحصول على المحلات المهنية

نظراً لارتفاع أسعار العقارات وقلة العرض في السوق، يرتفع إيجار المحلات، مما يُجبر الحرفيين على العمل في أماكن غير مناسبة لنشاطهم من حيث المساحة أو الموقع الجغرافي، وهذا يؤثر بشكل كبير على معدلات الإنتاجية، مما يحد من طاقة الاستغلال ويقلل من الإيرادات.

الخاتمة

عالجنا في هذا المقال مدى مساهمة آليات الدعم المختلفة والمتعددة في تعزيز وتنشيط الصناعات التقليدية، كقطاع اقتصادي وثقافي يساهم في تحقيق التنمية، وذلك من خلال توفير فرص العمل، وتنشيط الحركة التجارية والسياحية، هاته المقومات تجعله قطاعاً يُعَوَّل عليه في التنويع الاقتصادي.

نتائج الدراسة

خلصت الدراسة إلى:

- يُعتبر قطاع الصناعات التقليدية والحرف من القطاعات الحيوية التي تساهم بفعالية في تحقيق التنمية بمختلف أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية.
- شهد قطاع الصناعات التقليدية والحرف خلال الفترة الأخيرة تطورات ملحوظة تعكس وجود إرادة سياسية واضحة لتعزيز مكانته الاقتصادية وإدماجه ضمن الأنشطة التنموية الشاملة.
- تم اتخاذ خطوات هامة لدعم قطاع الصناعات التقليدية، تمثلت في اعتماد استراتيجيات وآليات متعددة شملت الأطر التشريعية، والهياكل المؤسسية، والدعم الهيكلي، إضافة إلى توفير الدعم المالي والتأهيلي والترويجي الذي يستهدف مختلف الفاعلين في القطاع.
- رغم الجهود المبذولة للنهوض بالصناعات التقليدية في الجزائر، إلا أن القطاع لا يزال يواجه جملة من التحديات أبرزها المنافسة الشديدة من المنتجات الأجنبية، ضعف الترويج والتسويق للمنتجات المحلية، مشاكل التمويل، التهميش الذي يعاني منه الحرفي الجزائري، بالإضافة إلى عدم استقرار الإطار التشريعي المنظم للقطاع ونقص الحوافز اللازمة للحرفيين.

التوصيات:

بعد عملية التقييم والتحليل فإننا نقترح التوصيات التالية:

- إجراء تقييم دوري ومنهجي للسياسات والآليات الحالية الداعمة لقطاع الصناعة التقليدية والحرف بهدف قياس فعاليتها ومعالجة الاختلالات.
- تعزيز أشكال الدعم المختلفة باعتباره الوسيلة الأكثر فاعلية لترقية النشاط الحرفي.
- مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بممارسة النشاط الحرفي.
- تعزيز الشراكة المؤسسية بين غرف الصناعة التقليدية وهياكل التكوين المهني.
- إنشاء هيئات مالية مختصة تقدم الدعم المالي للحرفيين بما يناسبهم.
- تقديم المساندة اللازمة للحرفيين في مجالات التسويق والترويج محليا ووطنيا.
- الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مجال دعم الصناعات التقليدية والحرف وتطبيق ما يتناسب محليا.
- وضع برامج متكاملة تجمع بين آليات الدعم المتاحة وبرامج التدريب والتأهيل لضمان تنشيط وتطوير القطاع.

الهوامش:

¹ الأمر رقم 96-01 المؤرخ في 10 يناير 1996، يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية والحرف، الجريدة الرسمية، العدد 03، المادة 05.

² المرسوم التنفيذي رقم 97-390 المؤرخ في 19 أكتوبر 1997 يتضمن شروط تسليم علامات النوعية والأصالة ودمج منتجات الصناعة التقليدية وكيفية وشكلها، الجريدة الرسمية، العدد 69، 1997.

³ بوعلو طفايزة، الآليات القانونية لحماية مخرجات الصناعة التقليدية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13، العدد 01، 2022، ص 75.

- ⁴ المرسوم التنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 97-140 المؤرخ في 30 أبريل 1997، المحدد لقطاعات نشاطات الصناعات التقليدية والحرف، الجريدة الرسمية، العدد 69، 1997.
- ⁵ المادة 5 من الأمر 01-96.
- ⁶ المادة 10 من الأمر 01-96.
- ⁷ القانون 82-12 المؤرخ في 28-08-1982 يتضمن القانون الأساسي للحرفي الجريدة الرسمية، العدد 35، 1982.
- ⁸ المرسوم التنفيذي رقم 97-101 المؤرخ في 29-03-1997 الذي يحدد تنظيم غرف الصناعة التقليدية والحرف وعملها، الجريدة الرسمية العدد 18، 1997.
- ⁹ المرسوم التنفيذي رقم 14-82 المؤرخ في 20-02-2014 المحدد تنظيم الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية، الجريدة الرسمية العدد 11، 2014.
- ¹⁰ المرسوم التنفيذي رقم 04-313 المؤرخ في 22-09-2004 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 92-12، الجريدة الرسمية العدد 62، 2004.
- ¹¹ المرسوم التنفيذي رقم 92-12 المؤرخ في 90-01-1991 المتضمن إحداث الوكالة الوطنية للصناعات التقليدية، الجريدة الرسمية العدد 04، 1991.
- ¹² المرسوم التنفيذي رقم 97-100 المؤرخ في 29-03-1997 يحدد تنظيم غرف الصناعة التقليدية والحرف، الجريدة الرسمية العدد 18، 1997.
- ¹³ المرسوم التنفيذي رقم 16-54 المؤرخ في 01-02-2016 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 97-100، الجريدة الرسمية العدد 06، 2016.
- ¹⁴ حراق مصباح، بوقلغ وداد، نمذلي بشرى، قطاع الصناعات التقليدية -واقع وآفاق، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، 2020، ص 176.
- ¹⁵ المرسوم التنفيذي رقم 08-301 المؤرخ في 24-09-2008 يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص رقم 302-066، الجريدة الرسمية، العدد 56، 2008.
- ¹⁶ المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22-11-2020 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، العدد 70، 2020.
- ¹⁷ المرسوم تنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 يناير 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجريدة الرسمية العدد 06، 2004.
- ¹⁸ المرسوم الرئاسي رقم 08-10 المؤرخ في 27 جانفي 2008 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 04-14، الجريدة الرسمية، العدد 31، 2008.
- ¹⁹ الأمر 95-27 المؤرخ في 30-12-1995 يتضمن قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 82، 1995.
- ²⁰ المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 يونيو 1996 يتضمن إحداث وكالة التنمية الاجتماعية، الجريدة الرسمية، العدد 40، 1996.
- ²¹ وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، في الموقع <https://www.marw.dz> تم التصفح يوم 15 أوت 2024.
- ²² بن عبد العزيز فطيمة، آليات دعم الصناعة التقليدية والحرف في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، المجلد 06، العدد 02، 2017، ص 505.

- ²³ المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجريدة الرسمية، العدد 32، 2005.
- ²⁴ بن عبد العزيز فطيمة، مرجع سابق، ص 503.
- ²⁵ المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 44، 1994.
- ²⁶ المرسوم الرئاسي 19-58 المؤرخ في 10 فيفري 2019 المتعلق بإحداث وتوسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية، العدد 10، 2019.
- ²⁷ خليف حسام، لعلاوي عمر، واقع الحرفي الجزائري في ظل سياسة الدولة التشجيعية من أجل النهوض بقطاع الصناعات التقليدية والحرف، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 24، العدد 04، 2020، ص 614.
- ²⁸ بوجمعة مهدية، دور آليات الدعم الاقتصادية في ترقية الصناعات اليدوية التقليدية والفنية كقطاع اقتصادي وثقافي في الجزائر - تطبيق مقارنة الاقتصاد الثقافي -، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2022-2023، ص 148.
- ²⁹ جلييلة بن العمودي، سمية دربال، سياسة دعم المؤسسات الحرفية في الجزائر، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 02، العدد 01، 2018، ص 176.
- ³⁰ منصوري حاج موسى، بوشري عبد الغني، استراتيجية الجزائر لتطوير الصناعات التقليدية: مقارنة نظام الإنتاج المحلي، مجلة التكامل الاقتصادي المجلد 08، العدد 02، 2020، ص 163.
- ³¹ إسماعيل حسيبة، مزيان حمزة، تسويق منتجات الصناعة التقليدية والحرفية عبر الأنترنت - مع الإشارة لبعض التجارب الدولية -، المجلة الأورو متوسطية لاقتصاديات السياحة والفندقة، المجلد 04، العدد 04، 2022، ص 134.
- ³² شاعة عبد القادر، واقع التكوين المهني في الصناعات والحرف التقليدية في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، المجلد 05، العدد 02، 2016، ص 296.
- ³³ شاعة عبد القادر، مرجع سابق، ص 304.
- ³⁴ مرسوم تنفيذي رقم 97-273 المؤرخ في 21 جويلية 1997 الذي يحدد شروط منح جوائز الصناعة التقليدية والحرف وكيفية ذلك، الجريدة الرسمية، العدد 48، 1997.
- ³⁵ مرسوم تنفيذي رقم 23-89 المؤرخ في 04 مارس 2023 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 97-273 المؤرخ في 21 جويلية 1997 الذي يحدد شروط منح جوائز الصناعة التقليدية والحرف كيفية ذلك، العدد 14، 2023.
- ³⁶ قرار مؤرخ في 22 ماي 2014 يعدل القرار المؤرخ في 23 أفريل 2007 الذي يحدد اليوم الوطني للصناعة التقليدية، الجريدة الرسمية، العدد 18، 2014.
- ³⁷ نجمة عليوش، وضعية الصناعة الثقافية الوطنية (الحرف والصناعات التقليدية أنموذجا)، سلسلة الأنوار، المجلد 12، العدد 01، 2022، ص 92.
- ³⁸ حياة بورناز، حنان برجم، دور المعرض في التقديم بالصناعة التقليدية والحرف دراسة ميدانية في غرفة الصناعة التقليدية عنابة، استراتيجيات التحقيقات الاقتصادية والمالية المجلد 03، العدد 01، 2021، ص 31.
- ³⁹ حياة بورناز، حنان برجم، مرجع سابق، ص 25.
- ⁴⁰ وزارة السياحة والصناعة التقليدية، في الموقع <https://www.mta.gov.dz> تم التصفح يوم 22 أوت 2024.
- ⁴¹ العلواني عديلة، قطاع الصناعة التقليدية في الجزائر واقع وأفاق، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2013، ص 351.

⁴² منصورى حاج موسى، بوشرى عبد الغنى، مرجع سابق، ص 161.

⁴³ بوجمعة مهدية، مرجع سابق، ص 115.

⁴⁴ العلوانى عديلة، قطاع الصناعة التقليدية فى الجزائر واقع وآفاق، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2013، ص351.